المحاضرة السادسة

الأليات المؤسساتية ذات الاختصاص الحقوقي العام

مجلس حقوق الإنسان

ظروف النشأة

ترجع فكرة انشاء مجلس حقوق الإنسان كجهاز فرعي للجمعية العامة إلى المؤتمر العالمي لسنة ألفين وخمسة من طرف قادة الدول الأعضاء في المنظمة واستنادا إلى توصية من الأمين العام للأمم المتحدة، كما كان لسويسرا دورا مشجعا ونشيطا في انشائه، وهذا ما أدى إلى اعتبار جنيف عاصمة لحقوق الإنسان ومقر لمجلس جديد.

مر انشاء مجلس حقوق الانسان بمرحلة تفاوض استغرقت خمسة أشهر وبعدها تمت الموافقة على تشكيلة مجلس حقوق الإنسان بتاريخ 2006/3/15وذلك بعد التصويت عليه من طرف الجمعية العامة للأمم المتحدة في نيويورك.

قامت الدول 191العضوة في منظمة الأمم المتحدة بالتصويت على أعضاء مجلس حقوق الإنسان وانتهى ذلك بانتخاب 47عضوا لمجلس حقوق الإنسان وذلك بموافقة 170دولة مقابل 4دول معترضة و3دول ممتنعة يمكن الإشارة في الموضوع إلى أن الدول المترشحة للمجلس كان عددها 64دولة عضوة انتهى التصويت باختيار 47دولة اعتبرت أن كل واحدة من هذه الدول أحرزت على 96صوت على الأقل من ضمن الأصوات المصوتة على المجلس.

كما أن توزيع الدول الأعضاء في المجلس يأخذ بمبدأ التوزيع العادل والمحدد على أساس جغرافي ومن تاريخ 2006/3/15أصبحت الأمم المتحدة تتمتع بجهاز جديد مكلف بالسهر على رعاية واحترام حقوق الإنسان حيث تم التأسيس الرسمي للمجلس من طرف الجمعية العامة.

وقد تم اعتماد أعضاء المجلس بالانتخاب في 9ماي 2006 وبعدها بدأ المجلس أشغاله في أول اجتماع في دورته بتاريخ 19جوان2006بجنيف.

شروط الترشح والتصويت في عضوية المجلس : يرتبط مجلس حقوق الانسان مباشرة بالجمعية العامة للأمم المتحدة كجهاز فرعي مستقل في وظائفه، يتم تشكيله عن طريق انتخاب أعضائه 47من طرف الجمعية العامة بالأغلبية المطلقة.

مدة العمل في المجلس هي ثلاث سنوات قابلة للتجديد لفترتين متتاليتين وبعدها يجب على المترشح الذي قضى ست سنوات في المجلس أن ينتظر سنة قبل أن يعيد ترشيحه للتصويت عليه في المجلس.

ويشترط في العضو المترشح إلى منصب في مجلس حقوق الانسان أن يتبنى الالتزامات لحماية حقوق الإنسان.

وللجمعية العامة أن توقف عضو من أعضاء المجلس عن مهامه في حالة خرقه العمدي والخطير لحقوق الإنسان وذلك عن طريق التصويت بأغلبية الثلثين.

الهدف من انشاء مجلس حقوق الإنسان:

كان الهدف الأساسي يتمثل في ضرورة تعويض لجنة حقوق الإنسان كجهاز وظيفي فرعي بمجلس مستقل، ويعتبر جهازا فرعيا مكلفا بترقية واحترام حقوق الإنسان والدفاع عنها دون تمييز وبكل عدالة وانصاف.

كما يعتبر هذا التغيير مرحلة مصيرية في مجال الترقية والحماية وفي اطار التعددية لفي العمل في هذا المجال ومن هنا فإن قرار انشاء المجلس رقم 251/60لاقى ترحيبا واسعا في الجمعية العامة.

وبالنسبة لهدف المجلس في مواجهة مهامه فإن المجتمع الدولي المدن] والممثل في المنظمات غير الحكومية صدر في آخر اجتماع للجنة حقوق الإنسان في 22مارس حيث تضمن الإعلان مجموعة من الأهداف في شكل مطالب كان أهمها: مشاركة هذه المنظمات في مناقشة طرق عمل المجلس، وتحسين اتصالاتها مع الدول داخل المجلس وتحديد الأهداف والمبادئ المرتبطة بعمله كما تضمنت المرحلة الانتقالية ضرورة مناقشة المنظمات للتقارير الوردة إلى اللجنة المنحلة في دورتها 62.

كما أنشأت هذه المنظمات في نفس الفترة ما يسمى بقاعدة الأوضاع العانة للحقوق الإنسانية في 2006مهمتها ذات طبيعة قاعدية في إطار مناقشة حقوق الانسان من طرف المنظمات غير الحكومية والأشخاص من أجل الوصول إلى هدف آخر هو أخذ الكلمة في مناقشات المجلس وهي موجودة بجنيف.

آليات عمل مجلس حقوق الإنسان

قام مجلس حقوق الانسان في 18جوان 2007باعتماد نص رئاسي " البناء المؤسساتي لمجلس حقوق الإنسان "بوضع نظام تشكي جديد يمكن ضحايا الانتهاكات المنظمة والواسعة لحقوق الانسان من كشفها للرأي العام الدولي والانتصاف عبر جبر الأضرار، كما بينت كيفية عمل المراجعة العالمية الدورية وأخيرا تحديد الإجراءات الخاصة

1/ نظام الشكاوى

يتطلب تحقيق أهداف احترام حقوق الانسان ومعالجة حالات انتهاك حقوق الانسان الجسيمة والمنظمة وتقديم توصيات بشأنها أن يكون مجلس حقوق الانسان يملك اختصاص تلقي الشكاوى من الأفراد وفحصها لذلك قام المجلس بتطوير نظام شكاوى معتمدا على التجربة الرائدة والثرية للجنة حقوق الإنسان بموجب القرار 1503الصادر عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي في 22ماي 1970وقرار المراجعة 2000/3الصادر في 19جوان2000، حدد المجلس شروط المقبولية الواجب توافرها في الشكاوى وهي:

يجب آلا تكون الشكوى ذات بعد سياسي وموضوعها ذا علاقة بالميثاق الأممي، الإعلان العالمي لحقوق الانسان واتفاقيات حقوق الإنسان الأخرى

يجب أن يكون صاحب الشكوى معلوما ويجب أن تورد تفصيلا موجزا بالوقائع والحق المنتهك

يجب ألا تعتمد الشكوى على ما ينشره وسائل الاعلام

يجب ألا يتم صياغة الشكوى بلغة حادة كاستخدام ألفاظ للسب والشتم والقدح في الدول والحكام

يمكن أن تقدم الشكوى من طرف شخص واحد أي أن تكون فردية ويجوز أن تكون جماعية، أي تقدم من طرف مجموعة من الأفراد، كما يمكن للمنظمات غير الحكومية أن ترفع شكوى نيابة عن الضحية أو الضحايا بشرط ألا يكون هناك دافع سياسي وراءها

يجب أن يكون الشاكي قد استنفذ كل طرق الطعن الوطنية إلا إذا كان ذلك يستغرق وقتا طويلا أو كانت نتيجة الطعن غير ذات قيمة مادية

يمكن لهيئات حقوق الإنسان المستقلة وفقا لمبادئ باريس أن تساهم في تدعيم نظام الشكاوى حيث يمكنها تأكيد الانتهاكات.

يقوم مجلس حقوق الإنسان بالفصل في الشكاوى في أجل لا يتعدى 24شهرا، تكون البداية بإحالة الشكوى الواردة إلى لجنتي عمل على النحو التالي:

أولا لجنة العمل الخاصة بالشكاوى تتكون من خمسة أعضاء من لجنة المشورة تعينهم الأخيرة على أساس قاعدة التمثيل التالية واحد من كل مجموعة إقليمية، يقوم رئيس اللجنة بدراسة أولية لمدى مقبولية الشكوى إذا قدر أنها مقبولة وجب عليه اخطار الدولة الطرف المعنية لتقدم ردا تبدي فيه رأيها من هذه الاتهامات في أجل 3أشهر قابل للتمديد يمكن إبقاء هوية الشاكي سرية إذا رغب في ذلك، أما إذا قدر أنها مرفوضة ضمها إلى قائمة الشكاوى المرفوضة ووجب عليه تقديم القائمة إلى باقي أعضاء اللجنة، تقوم لجنة العمل الخاصة بالشكاوى بتفحصها ويمكنها أن تحضر

ملفا تحيله إلى لجنة العمل الخاصة بالحالات يحتوي قائمة الشكاوى المقبولة، هل هناك أساس معقول للجزم بوجود انتهاكات جسيمة ومنظمة لحقوق الانسان يستشف من الوقائع الواردة في الشكوى أو من خلال تقاطع الوقائع الواردة في عدة شكاوى.
ثانيا لجنة العمل الخاصة بالحالات تتكون من خمسة أعضاء، حيث تقوم كل مجموعة إقليمية بتعيين عضو من ممثلي الدول في المجلس لعهدة تمتد سنة بصفته الشخصية، تقوم اللجنة وفق إجراءات تتصف بالسرية حيث تكون الاجتماعات مغلقة ولا يمكن نشر الوثائق المتعلقة بالشكوى، ويكون على الدولة المعنية الرد على الاتهامات الموجهة إليها بأي لغة من اللغات الرسمية للأمم المتحدة.

2/ الاستعراض الدوري الشامل: يعتبر الاستعراض الدوري الشامل إبداعا هاما من قبل مجلس حقوق الانسان يستند إلى المساواة في المعاملة بين جميع البلدان، ويوفر الاستعراض فرصة لجميع الدول للإعلان عن الإجراءات لتي اتخذتها لتحسين أحوال حقوق الإنسان في بلدانها والتغلب على التحديات التي تواجه التمتع بحقوق الانسان كما يتضمن الاستعراض الدوري الشامل تقاسما لأفضل ممارسات حقوق الانسان في مختلف أنحاء العالم. ولا توجد في الوقت الراهن أي آلية أخرى من هذا النوع.
ويعد الاستعراض الدوري الشامل مسارا فريدا ضمن منظومة الأمم المتحدة وبالرغم من طبيعته وهيكلته فهو عملية حكومية ولذلك يجب الأخذ بهذه الاعتبارات عند النظر في المدى والتوقعات المنتظرة من الاستعراض.

3/ الإجراءات الخاصة:

تتألّف الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان من مجموعة خبراء مستقلين في مجال حقوق الإنسان مكلفين بولايات لرفع تقارير وتقديم المشورة بشأن حقوق الإنسان من منظور مواضيعي أو قطري. وهم لا يتقاضَون أيّ أجر ويتم انتخابهم لولاية مدتها 3 سنوات، ويمكن تجديدها لمدة ثلاث سنوات إضافية. حتى أكتوبر 2022، هناك 45 ولاية مواضيعية و13 ولاية قطرية.

بدعم من مفوضيّة الأمم المتّحدة السامية لحقوق الإنسان، إنّ الإجراءات الخاصة:

تقوم بزيارات قطرية

تتخذ ما يلزم من تدابير بشأن حالات فردية متعلقة بانتهاكات مزعومة وشواغل هيكلية أوسع نطاقًا، عبر توجيه بلاغات إلى الدول وغيرها من الأطراف الأخرى

تساهم في إعداد المعايير الدولية لحقوق الإنسان

تنخرط في أنشطة دعوية وتُذكي الوعي العام وتقدّم المشورة من أجل التعاون التقني.